

سنن البيهقي الكبرى

10840 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عمرو بن دينار قال سمعت أبا المنهال يقول سمعت إياس بن عبد المزني ورأى رجلاً يبيع الماء فقال لا تبيعوا الماء فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاه عن بيع الماء ذكر الشافعي رحمه الله في سنن حرمله عنه هذا الخبر عن سفيان ثم قال معنى هذا الحديث أن يباع الماء في الموضع الذي خلقه الله فيه وذلك أن يأتي بالبادية الرجل له البئر ليسقي بها ماشيته ويكون في مائها فضل عن ماشيته فنهاه عن بيع ذلك الفضل ونهاه عن منعه ثم ساق الكلام إلى أنه إذا حمل الماء على طهره فلا بأس أن يبيعه من غيره لأنه مالك لما حمل قال الشيخ وقد رواه يحيى بن آدم عن سفيان بن عيينة فقال في الحديث فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاه عن بيع فضل الماء